

منه ويتأكد أيضا لكلامه **بغير فيه الف** وعند طولها **وخصبة** وأكل منقوع وبعد الوتر وفي الشعر وللصائم **الروح** ويسن التحلل قبل السواك وبعد من انرا الطعام **ويكون للصائم بعد الزوال** وان احتاج اليه لتغير طبع في فده من غير الصوم كان تام او اكل ذارح كونه ناسيا لان من زل الخوف المطلوب بقائه فان عد الله طبعه ربح المسك ولو لم يتعاط مفطر يتولد منه تغير اللثة ليلا يكون له السواك من بعد الفجر لا يميز بل الخوف لا ينافي من الصوم دون غيره **ويحصل فضله بكل خشن** ولو نحو استنان بخلاف ماء الغسول وان نقى الاسنان وازال القلح لا يلا يسمع سواك **الا اصعبه المنصلة** بها وان كانت خشنة لا تمنها لا تسمع سواك لانها جزء منه اما اصعبه **واصعبه المنصلة** عنه فحري ان كانت خشنة فزوالها وان وجب دفنها فوراً **والادراك اولى من الخلل** في ذوال ربح الطيب ثم اليابس بالماء ثم العود ولا يكون بسواك الغير المنصبة اذا اذن له ولا احره **ويستحب** اذا لم يجد سواك رطب او لم يرد الاستياك **ان يستاك بيابس ندي بالماء** لا يفيض لان في الماء من التنظيف المقصود ما ليس في غيره

فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح  
فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح

فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح  
فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح

**وان يستاك عرضا** اي في عرض الاسنان ظاهرها وباطنها  
محدث مرسل فيه ويكون طولا لا نه قد يدعى للثة وينسبها  
**الادنى للسان** فيسن طولا محدث فيه ويكون بالمبرد ومع  
الكراهة يحصل لاصل السنة ويسن لونه بلبا لينا  
وان كان لازالة تعثر لان اليد اليمنى لا تباشره وان  
يبدأ بجانبه الايمن ويذهب الى الوسط ثم باليسر ويذهب  
اليه ويستحب **ان يدهن غبنا** اي وقتا بعد وقت **وان**  
**يكحل وتر ثلاثه** في العين اليمنى **ثم ثلاثه** في اليسرى **وان**  
**يقص لشاب** حتى تبين حمرة الشفة بيا ناظها ولا يمد  
علا ذلك وهذا هو المراد بحفاء الشوارب الوارد في الحديث  
كاقال التوروي واختار بعض المتأخرين ان حلقه سنة ايضا  
محدث فيه **وان يقلل الضفر** والافضل ان يبدأ بسبابة  
يد اليمنى ثم الوسط فاليسر فالأصغر فالأصغر فالأصغر  
فاليسر فالوسط فالسبابة فالأصغر فالأصغر فالأصغر  
كل حالها في الوضوء **وان يستنابطة** ويحصل اصل السنة  
بحلقه فهذا ان قدر على الشف والاقا حلق افضل **وان يزيل**  
**شعر الخانة** والاولى الذكر طقه ولا تنته نتفه ولا يوجز  
ما ذكره عن وقت الحاجة ويكون كراهة شديدة تأخيرها  
عن أربعين يوما ويسن غسل البرجم وجمع عقد الاصابع  
كل يوم

فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح  
فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح

فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح  
فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح

فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح  
فقد اختلف في بيانها وقارة الجوز له  
بغيرها فيها ان كل لفة شاة زعمها منهم  
تغيرها في الفجر ان يصح